منها في غير مادته الا ما كان غير مخصوص باسم كما ينتاد المهدب وانتشاء
العين فانا نذكره في اسم العضو المتعلق به اذا عرفت ذلك فالاسهال
امر ضروري قد ينبت به الصحة والبرء وفاعلة الحكيم ومادته
الادوية الالاهية وقد سبق ذكرها وصورته وجوده وغايته
التنقية وملاك الامر فيه تناول ما من شانه اخراج ما اخرج من
البدن عن المجرى الطبيعي بشرط مراعات ما سلف في القوانين
التركيبية ثم النظر فيما يناسب المتداوي والوقت والسن والبلد
والصناعة وغيرها من الطوارئ غير ان الواجب على الطبيب
اولا تسليط الاستفراغ على الخلط الغالب كما وكيفا ثم معرفة ما يحتمله
البدن من القدر المخرج بحيث لا تحس القوى ولا يخرج من الخلط
المحمود ما يلحق البدن به الوهن اما صورة بالكلية فلا مطمع
فيه لعاقل ولا التفات الى زاعمه لكن متى كان البدن بحد الراحة
والقوى تنتعش والخارج مما شان الدواء اخراجه كالصفراء شرب
المسهل ولم يجز القطع وبالعكس وقد قال ابقراط اذا اخرج
الدواء اضد ما من شانه اخراجه كالبلغم بالمسهل فقد ضر
وهذه القاعدة تعطي ان اخراج السوداء في مثال غير ضار
وقد صرحوا بانه نهاية الضرر وكانه الاوجه لثقل الخلط
وتشبثه بالعظام فخروجه دليل على اخذ الدواء في حل القوى
والعطش بعد الاسهال علامة النقاء لدلالته على جفاف الطوبات
كذا اطلقوه والذي اراه ان ذلك صحيح في اخراج البلغم اما
في غيرها فقد يكون الاوفى العكس وكذا اطلقوا في النوم
ان غلبته بعد الدواء علامة النقاء ايضا وينبغي ان يكون ذلك
في الاسهال اليابسين لما سبق من ان النوم اجتماع بخارات
رطبة ثم اخراج المادة من مسلك طبيعي دلت العلامات
على ان الاخراج منه اصوب كالحقن في وجع الصلب والمغص
في الاسهال والتي في الغيثان وقد تدعو الضرورة الى جذب
المادة الى خلاف ما هي فيه كالنضج والدرار الطمث
وهذا اذا كانت تنتقل من شريف كالكبد الى سخيف كالطحال

او من

Copyright ... University

او من غير طبيعي كفوهات العروق اي طبيعي كمسلك الحيض بشرط
ان لا تفتر في طريقها اضواء وان تكون كاملة النضج ليسهل انفصالها
عن البدن بلا ضرر فان النضاجة والامتلاء والبياس تقلب المسهل شيئا
كما يعكس ذلك الحوا وعذابته الميئي او مشاكلته وبهذا يظهر
ان انقلاب المسهل ليس بمحصور في الشاعة كما ان معاصاته
ليست محصورة في السدد وقد يعطى المسهل للاخلاط فان خرج
الخلط صحيحا او ضعفت القوى من مبادية فخلط يجب قطعه ولا
كذلك الفصد كما ظن اذ ليس بين خروج خالصا والاستراح الذي
الفصد قطعة منفصلة حقيقية لجواز زيادته كما والمسهلات
اما بالطبع كالغاريقون للبلغم او بالخاصية كالسقمونيا في الصفرا
وكذا المال مع الاعضاء كشحم المنظل للدماغ وفعلها التهي كالمشاكلة
ولا الجذب لتخلفه فيما شاكله ذلك وهل اذا لم يفعل الدواء فعله
يكثر الخلط المناسب له في البدن ام لا صرح جالينوس بالاول
وروده بانه ليس عذابيا والاغذا فكيف يولد خلطا وانما نشوا
الكثرة حينئذ من تحريك الدواء وصوب بعض شراح الموجز قول
جالينوس بان الدواء يولد الخلط لكن بالعرض كان ضعف المعدة
عن هضم الغذاء فيفسد خلطا فاسدا وهو كلام جيد لكن الاوجه
عندي في هذه المسئلة النظر في المتناول فان كان دواء بعضا
كالسقمونيا فالصحيح عدم التوليد والاصح في الصور الخمسة كما
الشعير مثلا وقد مر تقسيم الثلاثة في قواعد الباب وقولين
الكتاب واما ما يجب للدواء والمسهل فالحمام قبله بالدهن
والدلك للتحليل والتفتح المفضيين الى المساعدة وكذا اخذه
المناضج في البلاد الباردة وذوي الاخلاط اليابسة والنقل لان
لا يعارض الدواء وكذا تناول المرق وقلة الخبز وهي اليابسا ان
والعلاما وبقليين الحمام ايضا بعد انقطاع الدواء والتمليل ما انفع
الى تحت سطح الجلد ويمنع الاكل يوم لذلك قبل استيفاء فعله الا
ما اعان بالذات كزبيب قرمان وبالعرض كالسفرجل كذا قالوه